

5512 - هل للوالدة الحق في رفض امرأة أريد الزواج بها

السؤال

ما هي حقوق والدتي علي وما هي حقوقي علي والدتي ؟ مثال : هل لوالدتي أن ترفض زواجي بالمرأة التي اخترتها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اعلم أن حق الأم على ولدها يتمثل ببرها وحسن صحبتها قال تعالى : **وبالوالدين إحسانا** الإسراء 23. وقال تعالى **ووصينا الإنسان بوالديه حسنا** العنكبوت :8 **وقال أن اشكر لي ولوالديك** لقمان 14.

وعن أبي عمرو الشيباني قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أحب إلى الله عز وجل قال الصلاة على وقتها ثم قال أي قال بر الوالدين ثم قال أي قال **الجهاد في سبيل الله** (البخاري 5970 .

قال ابن حجر في الفتح (10/401) (واقتضت الآية الوصية بالوالدين والأمر بطاعتها ولو كانا كافرين هذا وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم في غيرها حديث فضل بر الوالدين حتى ولو بعد موتها فعن عبد الله بن عمر أن رجلاً من الأعراب لقيه بطريق مكة فسلم عليه عبد الله وحمله على حمار كان يركبه وأعطاه إمامة كانت على رأسه فقال ابن دينار فقلنا له أصلحك الله إنهم الأعراب وإنهم يرضون باليسير فقال عبد الله إن أبا هذا كان وداً لعمر بن الخطاب وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أبا البر صلة الولد أهل وداً أبيه إن أبا صلة الولد أهل وداً أبيه) صحيح مسلم 4629 قال الأبي في شرح مسلم (8/496) (يعني أن أكد البر وأفضله إيثار أهل نوي الأب على غيرهم) .

وأما حق الابن على الأم فيدخل فيه حسن تربيته والعطف عليه والحنان ومن ذلك تمام رضاعه وتعليمه والنفقة عليه في حال عدم وجود الأب .

وأما بالنسبة لرفضها الفتاة التي أردتها فلا بد من معرفة أسباب الممانعة والدوافع لذلك لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره وقد تنظر الأم إلى الموضوع من زاوية غير التي تنظر أنت منها إلى تلك الفتاة فإن كانت أسباب الممانعة صادرة من منطلق

شرعي كسوء دين المرأة وعن بحث ومشورة في عدم صلاحيتها ومناسبتها لوضعك وظروفك فحينئذ لا بد من طاعتها .

وإن كان الرفض من أجل هوى نفس لا يمتّ للشرع بصلّة أو كان التزام الفتاة هو السبب في الممانعة فحينئذ لا تلزم طاعتها ولكن تجتهد في إقناعها ومداراتها ويُمكن توسيط بعض الفضلاء من الناس ممن تثق هي بهم ولهم مكانة عندها للشفاعة لديها للموافقة ، والله ولي التوفيق .